

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ١٩٨٠

بشأن الموافقة على اتفاقية بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن تسوية مسائل معينة خاصة بالملكات الألمانية
الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على اتفاقية بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية
بشأن تسوية مسائل معينة خاصة بالملكات الألمانية ، الموقعة في القاهرة بتاريخ
١٩٨٠/٤/٢٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شعبان سنة ١٤٠٠ (٧ يولييه سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

اتفاقية

بين

جمهورية مصر العربية

وجمهورية ألمانيا الاتحادية

بشأن تسوية مسائل معينة خاصة بالملكيات الألمانية

إن جمهورية مصر العربية

وجمهورية ألمانيا الاتحادية

انطلاقاً من روح علاقات الصداقة القائمة بين شعبيهما وحكومتيهما .

ورغبة في توثيق علاقات الصداقة هذه .

وسعيًا في تسوية مسائل معينة ناتجة عن إجراءات الحراسة أو التأميم للممتلكات الألمانية قد اتفقتا على ما يلي :

(المادة الأولى)

توافق جمهورية مصر العربية على أن تدفع كما توافق جمهورية ألمانيا الاتحادية على أن تقبل مبلغاً صافياً قدره ١,٥٠٠,٠٠٠ (مليون وخمسمائة ألف) مارك ألماني كتعويض عن ممتلكات الرعايا الألمان التي وضعت تحت الحراسة خلال الحرب العالمية الثانية وذلك كتسوية شاملة وإبراء لجمهورية مصر العربية من كل مطالبات الرعايا الألمان . ويتم الدفع لأمر حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية على ثلاثة أقساط ، الأول خلال ستة شهور من سريان هذه الاتفاقية ، القسط الثاني خلال سنة من دفع القسط الأول ، والثالث بعد ذلك سنة أخرى .

(المادة الثانية)

توافق جمهورية مصر العربية على أن تدفع كما توافق جمهورية ألمانيا الاتحادية على أن تقبل مبلغا صافيا قدره ٢٥٠.٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) مارك ألماني كتعويض عن تأميم ممتلكات الرعايا الألمان وذلك كنسوية شاملة وإبراء لجمهورية مصر العربية من كل مطالبات الرعايا الألمان ويتم سداد مبلغ ٢٥٠.٠٠٠ مارك ألماني الذي ستدفعه جمهورية مصر العربية إلى جمهورية ألمانيا الاتحادية على قسط واحد بعد سنة من سريان هذه الاتفاقية .

(المادة الثالثة)

تقوم جمهورية ألمانيا الاتحادية بتوزيع المبالغ المبينة في المادتين الأولى والثانية بعاليه على مستحقيها من أصحاب الشأن وفقا لتقديرها .

(المادة الرابعة)

تعتبر جمهورية ألمانيا الاتحادية جميع المسائل التي نشأت خلال الحرب العالمية الثانية وما بعدها والمتعلقة بممتلكات الرعايا الألمان في جمهورية مصر العربية أنها قد سويت وتبعا لهذا تنازل عن أى مطالبات أخرى تجاه جمهورية مصر العربية فيما يخص بممتلكات الرعايا الألمان .

(المادة الخامسة)

تمد حكومة جمهورية مصر العربية حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية إذا أمكن في حالة مطالبتها بكافة المعلومات والوثائق التي تتعلق بحراسة وتأميم الممتلكات الألمانية .

(المادة السادسة)

تعهد جمهورية مصر العربية خلال ١٢ شهرا اعتبارا من سريان هذه الاتفاقية بإلغاء التشريعات المتعلقة بممتلكات الرعايا الألمان والتي صدرت خلال الحرب العالمية الثانية ومازالت سارية .

(المادة السابعة)

تعهد جمهورية مصر العربية بنقل ملكية موقع القنصلية الألمانية السابقة بطريق الحرية بالاسكندرية إلى جمهورية ألمانيا الاتحادية خلال ١٢ شهرا من سريان هذه الاتفاقية يتم هذا النقل السابق ذكره بلا رسوم ويكون الموقع خاليا من أى مطالبات وتوافق جمهورية

ألمانيا الاتحادية على أن يتم استخدام المباني القائمة بالموقع للأغراض المدرسية لمدة خمس سنوات بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، وطالما أن الأرض مشغولة بسواطة للسلطات المصرية للأغراض المدرسية . فسوف يتحمل الجانب المصرى كافة ضرائب ومصاريف الموقع . ومع ذلك سوف لا يدفع الجانب المصرى أى إيجار .

وأخذ فى الاعتبار ما تنص عليه الفقرة السابقة فسوف يصل الطرفان إلى اتفاق خلال ٢ شهرين من سريان هذه الاتفاقية ينص على ما سوف تدفعه جمهورية ألمانيا الاتحادية من مساهمة إلى جمهورية مصر العربية كتعويض عن المدرستين المقامتين حالياً بالموقع الكائن بطريق الحرية .

(المادة الثامنة)

تسرى هذه الاتفاقية أيضا على ولاية برلين مالم تقدم حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية تصريحا مخالفا لذلك لحكومة جمهورية مصر العربية وذلك خلال ٣ شهور من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية .

(المادة التاسعة)

تكون هذه الاتفاقية سارية المفعول فى اليوم الذى تشعر به الحكومتان بعضهما بأن المتطلبات الدستورية اللازمة لإدخال الاتفاقية حيز التنفيذ قد تحققت .

حررت فى القاهرة بتاريخ ٢٨ أبريل ١٩٨٠ من نسختين أصليتين كل منهما باللغة العربية والألمانية والانجليزية وتكون كافة النصوص معتمدة . وفى حالة تباين تفسير النص الألمانى والعربى يعتمد النص الانجليزى .

عن جمهورية ألمانيا الاتحادية

د . هانز يواخيم هيله

سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية

بالقاهرة

عن جمهورية مصر العربية

عبد العزيز حسن زهوى

وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

والتعاون الاقتصادى

صاحب السعادة

تسلمت خطابك اليوم ونعمه كالآتي :

بالإشارة إلى المادة (٧) من الاتفاقية الموقعة بتاريخ اليوم بشأن تسوية بعض المسائل المتعلقة بمنتجات ألمانيا في مصر فإني أشرف بإحاطتكم بأن الحكومة المصرية قد عملت أساسا على اقتراض حدوث أية مطالبات لجمهورية ألمانيا الديمقراطية بشأن الموقع المعاد لجمهورية ألمانيا الاتحادية هو أمر يخص بالتحديد العلاقات بين ألمانيا الاتحادية وألمانيا الديمقراطية .

سأكون شاكرا يا صاحب السعادة بإحاطة حكومتكم بهذا الرأي .

يشرفني تعزيز أن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية توافق على ما سبق ذكره .

من حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

د . هانز يواخيم هيلة

سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية بالقاهرة

صاحب السعادة عبد العزيز حسن زهوى

وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية والتعاون الاقتصادي

اشئون التعاون الاقتصادي

جمهورية مصر العربية

صاحب السعادة

بالإشارة إلى المادة ٧ من الاتفاقية الموقعة بتاريخ اليوم بشأن تسوية بعض المسائل المتعلقة بمدتلكات ألمانيا في مصر ، فإنني أشرف بإحاطتكم بأن الحكومة المصرية قد عملت أساسا على اقتراض حدوث أية مطالبات لجمهورية ألمانيا الديمقراطية بشأن الموقع المعاد لجمهورية ألمانيا الاتحادية هو أمر يخص بالتحديد العلاقات بين ألمانيا الاتحادية وألمانيا الديمقراطية .

سأكون شاكرا يا صاحب السعادة بإحاطة حكومتكم بهذا الرأي .

من جمهورية مصر العربية

وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

والتعاون الاقتصادي - لشئون التعاون الاقتصادي

عبد العزيز حسن زهوى

صاحب السعادة د . هانز يواخيم هيله

سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية

بالقاهرة

وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للشئون الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٦٣ لسنة ١٩٨٠ بتاريخ ١٩٨٠/٧/٧ بشأن الموافقة على اتفاقية بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن تسوية مسائل معينة خاصة بالملكات الألمانية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٨ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٠/٧/١٢ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينتم في الجريدة الرسمية الاتفاقية بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن تسوية مسائل معينة خاصة بالملكات الألمانية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢٨

ويعمل بها اعتباراً من ١٩٨٢/٥/٥

بطرس بطرس غالى